5553 - أخبرني محمد بن معمر البحراني قال ثنا حبان يعني بن هلال قال ثنا همام قال سئل قتادة عن رجل وطىء جارية امرأته فحدث ونحن جلوس عن حبيب بن سالم عن حبيب بن يساف أنها رفعت إلى النعمان بن بشير فقال Y لأقضين فيها بقضاء رسول ا A إن كانت أحلتها له جلدته مائة وإن لم تكن أحلتها له رجمته